

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥٢ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام بالهيئة العامة لمشروعات الصرف المنطى  
بدلتا نهر النيل

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٧٨٣ لسنة ١٩٦٩ بإنشاء الهيئة  
العامة لمشروعات الصرف المنطى بدلتا نهر النيل ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن تحديد بدلات  
التمثيل للوظائف العليا في الجهاز الإداري للدولة والهيئات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس محمود سعد الدين الجندى ، مديرا  
عاما للإدارة العامة لشئون الصرف العام المكشوف والأعمال المدنية ،  
من الفئة العالية ، بالهيئة العامة لمشروعات الصرف المنطى بدلتا نهر النيل  
مع منحه بدل التمثيل المقرر لشاغلي وظائف وكيل وزارة .

مادة ٢ - على وزير الري تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٩٢ ( ٢٩ أغسطس سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥٣ لسنة ١٩٧٢

بتعيين مدير عام بديوان عام وزارة المواصلا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛

قرر :

مادة ١ - تعيين السيد المهندس عبد العزيز على كامل ، في وظيفة  
من فئة مدير عام ( ١٢٠٠ - ١٨٠٠ جنيه ) بديوان عام وزارة المواصلا .

مادة ٢ - على وزير المواصلا تنفيذ هذا القرار ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٠ رجب سنة ١٣٩٢ ( ٢٩ أغسطس سنة ١٩٧٢ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥٤ لسنة ١٩٧٢

بشأن المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛  
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛  
وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧١ ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٠٧٥ لسنة ١٩٦٥ في شأن إنشاء  
المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة ؛  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣١٨ لسنة ١٩٧١ بشأن إنشاء المجالس  
القومية المتخصصة ؛

وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛

وبناء على ما ارتأه مجلس الدولة ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ " مجلس أعلى لتنظيم الأسرة " ، يتبع رئيس مجلس  
الوزراء ، وتكون له الشخصية الاعتبارية ، ومقره مدينة القاهرة .

مادة ٢ - يشكل المجلس الأعلى لتنظيم الأسرة على الوجه الآتي :

نائب رئيس مجلس الوزراء .. .. . رئيسا

وزير الصحة .. .. . نائبا للرئيس

وزير الشؤون الاجتماعية .. .. .

وزير الدولة للتخطيط .. .. .

وزير الدولة للإعلام .. .. .

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .. .. .

وزير الأوقاف وشئون الأزهر .. .. .

وزير التربية والتعليم .. .. .

وزير الدولة لشئون مجلس الوزراء .. .. .

وزير القوى العاملة .. .. .

عضو من الأمانة العامة للاتحاد الاشتراكي العربي ، يختاره

السكرتير الأول للجنة المركزية .. .. .

رئيس جهاز تنظيم الأسرة .. .. .

ثلاثة من المهتمين بشئون الأسرة والدراسات السكانية

والإحصائية يختارهم المجلس لمدة سنتين قابلتين للتجديد

ويجوز للمجلس أن يدعو لحضور جلساته من يرى من الوزراء أو غيرهم  
للشاركة في مناقشات المجلس .

أعضاء